



وزارة التعليم
Ministry of Education



إن من يقوم بتصوير الوثائق الرسمية **أو** نشرها **أو** إفشاء معلوماتها **أو** تداول الوثائق السرية من خلال وسائل التواصل الإلكترونية مثل (واتساب) والاحتفاظ بها في الأجهزة الخاصة لأي مبرر كان

**يعرض الموظف لتطبيق نظام عقوبات
نشر الوثائق والمعلومات السرية وإفشاءها**



تعرف على :

نظام عقوبات نشر الوثائق والمعلومات السرية وإفشاؤها

حسب المادة الخامسة يعاقب كل من:

- 1 نشر وثائق أو معلومات سرية أو إفشاها.
- 2 دخل أو شرع في الدخول إلى أي مكان أو موقع غير مأذون له الدخول فيه؛ بقصد الحصول على وثائق أو معلومات سرية.
- 3 حصل بأي وسيلة غير مشروعة على وثائق أو معلومات سرية.
- 4 حاز أو علم - بحكم وظيفته - وثائق أو معلومات رسمية سرية فأفشاها أو أبلغها أو نشرها دون سبب مشروع مصرح به نظاماً.
- 5 أتلف - عمداً - وثائق سرية أو أساء استعمالها وهو يعلم أنها تتعلق بأمن الدولة أو بأي مصلحة عامة، وذلك بقصد الإضرار بمركز الدولة العسكري أو السياسي أو الدبلوماسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي.
- 6 أخل بالمحافظة على سرية المعلومات والوثائق.

العقوبات المقررة نظاماً:



بهما معاً

أو



غرامة لا تزيد على
مليون ريال

أو



السجن مدة لا تزيد
على عشرين سنة



وزارة التعليم
Ministry of Education

تنويه مهم



وفقاً لمدونة قواعد السلوك الوظيفي
وأخلاقيات الوظيفة العامة

يحظر على الموظف العام ما يأتي:

إفشاء المعلومات السرية، والوثائق التي تحمل طابع الأهمية أو السرية أو الخصوصية التي حصل أو اطلع عليها بسبب وظيفته، حتى بعد انتهاء مدة خدمته، ما لم يكن الكشف عنها مسموحاً به صراحةً بموجب النظام.